

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٣٩٩ لسنة ٢٠٢٢

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص

المنشآت الصناعية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية رقم (٧٨٨) المؤرخ ٢٠٢٢/٦/٢٣ ؛

قرر :

(مادة أولى)

شطب قيد السجل الصناعى رقم (٢٠١٧/٤٣٨٣٤) الصادر باسم شركة

أمريكان ماترس إيجيبت الكائنة فى : قطعة رقم ٧٨٤ - منطقة الصناعات الصغيرة -

أراضى المنطقة الصناعية - شمال طريق القطامية - العين السخنة - التجمع الثالث -

مدينة القاهرة الجديدة - القاهرة ، وذلك لضم قطعة الأرض رقم (٧٨٤) إلى قطعة

الأرض رقم (٧٨٢) بذات العنوان وإصدار رخصة تشغيل واحدة للقطعتين .

(مادة ثانية)

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار صاحب المنشأة أو القائم على إدارتها بصورة من هذا القرار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول .

(مادة ثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٢/٧/٤

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع

